



## دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي بنك دبي الإسلامي (ش.م.ع)

السادة / مساهمي بنك دبي الإسلامي (ش.م.ع) المحترمين

يسر مجلس إدارة بنك دبي الإسلامي ("البنك") دعوة السادة كافة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي للبنك وذلك في الساعة 4.30 مساءً في يوم الثلاثاء، المصادف 1 مارس 2022، في القاعة الرئيسية في مبنى غرفة تجارة وصناعة دبي، في شارع بني ياس، ديرة، دبي.. في حال عدم اكتمال النصاب القانوني، سيعقد الاجتماع الثاني في يوم الثلاثاء 8 مارس 2022 في نفس الزمان المذكوران أعلاه. يمكن للمساهمين حضور اجتماع الجمعية العمومية شخصياً أو عن بعد / الكترونياً باستخدام وسائل التقنية الحديثة والتصويت عن بعد على بنود جدول الاعمال. سيتم ارسال الرابط للمساهمين لحضور الاجتماع عن طريق الرسائل النصية من قبل سوق دبي المالي، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن أعمال البنك ومركزه المالي عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 والتصديق عليه.
3. سماع تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية عن أعمال البنك خلال السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 والتصديق عليه.
4. مناقشة الميزانية العمومية للبنك وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 والتصديق عليهما.
5. المناقشة والموافقة على مقترح مجلس الإدارة بشأن التوزيعات النقدية بنسبة 25% من رأس المال المدفوع، بقيمة إجمالية وقدرها 1,806,777,725 درهم اماراتي (مليار ثمانمائة وستة مليون سبعمائة سبعة وسبعون ألف وسبعمائة خمسة وعشرون درهماً إماراتياً).
6. النظر في تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لحكم المادة (169) من القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية ("قانون الشركات التجارية").
7. إبراء ذمة مجلس الإدارة من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 م أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
8. إبراء مدققي الحسابات من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31 م أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.



9. تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية للعام 2022م.

10. تعيين مدققي الحسابات للعام 2022م وتحديد أتعابهم.

11. الموافقة على تعيين ممثلين عن من يرغب من المساهمين بتمثيلهم والتصويت بالنيابة عنهم.

12. النظر في واتخاذ قرار خاص بشأن:

تفويض مجلس ادارة البنك لإصدار أية صكوك رئيسة و/أو أدوات دين أخرى مماثلة غير قابله للتحويل إلى أسهم سواء عن طريق برنامج أو خلاف ذلك، في حدود مبلغ إجمالي بقيمة لا تتجاوز 7.5 مليار دولار امريكي (او ما يعادله من العملات الاخرى) في أي وقت، مع تفويض المجلس صلاحية تحديد تاريخ الإصدار، والاتفاق عليه وعلى المبلغ، وآلية الطرح، وهيكل الصفقة، وكذلك الشروط والأحكام الأخرى لمثل هذا الإصدار/الإصدارات، شريطة أن يتم إجراء الإصدار وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية أو أية لوائح أو توجيهات صادرة عن أي سلطة حكومية أو جهة تنظيمية بموجب القانون المذكور، وبعد الحصول على الموافقات اللازمة لمثل هذا الاصدار من الجهات الرقابية المختصة.

13. النظر في اتخاذ قرار خاص بشأن:

أ- المصادقة على توصية مجلس الإدارة لتعديل وإعادة صياغة النظام الأساسي للبنك وعلى المساهمين الاطلاع على ومراجعة النسخة المعدلة والمتوفرة على الموقع الالكتروني للبنك وسوق دبي المالي.

ب- بشرط الموافقة على ما ورد أعلاه وبعد الحصول على موافقة الجهات التنظيمية يفوض مجلس الإدارة او من يفوضه المجلس لاتخاذ الإجراءات الضرورية لإصدار النظام الأساسي المعدل للبنك.

ملاحظات:-

### 1. التصويت الإلكتروني

- سيتم إرسال رسالة نصية قصيرة من قبل سوق دبي المالي تحتوي على رابط التسجيل والتصويت الإلكتروني في اليوم السابق لاجتماع الجمعية العمومية مع رمز الدخول.
- يمكن للمستثمر التسجيل (تسجيل الحضور) من وقت استلام الرابط وحتى موعد أقصاه بداية الجمعية العمومية (حتى الساعة 4:30 عصراً من يوم الثلاثاء الموافق 1 مارس 2022م)
- التصويت الالكتروني متاح فقط للمستثمرين المسجلين قبل بدء اجتماع الجمعية العمومية ويمكن التصويت حتى نهاية الاجتماع).
- يمكن للمساهمين مشاهدة بث مباشر لاجتماع الجمعية العمومية من خلال الرابط المرسل.
- بخصوص اي استفسارات متعلقة بالتصويت الالكتروني يرجى التواصل مع خدمة العملاء لسوق دبي المالي على الرقم: +971 43055555.



2. بناءً على متطلبات البند 1 من المادة 40 من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3 / ر م) لعام 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة (دليل الحوكمة) الصادر من هيئة الأوراق المالية والسلع، نود أن نلفت السادة المساهمين إلى ما يلي:

a. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق التوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها.

b. ويجب ألا يكون الوكيل -لعدد من المساهمين- حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر.

c. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً.

3. بناءً على متطلبات البند 2 من المادة 40 من دليل الحوكمة يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (2a) هو التوقيع المعتمد من/ لدى إحدى الجهات التالية:

a. الكاتب العدل.

b. غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة.

c. بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما.

d. أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.

لشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في اجتماع الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.

4. يكون مالك السهم المسجل في يوم الاثنين الموافق 28 فبراير 2022م هو صاحب الحق في التصويت في اجتماع الجمعية العمومية. وفي حالة تأجيل الاجتماع ليوم الثلاثاء الموافق 8 مارس 2022م نسبة لعدم اكتمال النصاب، يكون مالك السهم المسجل في يوم الاثنين الموافق 7 مارس 2022م هو صاحب الحق في حضور الاجتماع والتصويت فيه.

5. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الجمعة الموافق 11 مارس 2022م في حالة انعقاد الاجتماع الأول أو في يوم الجمعة الموافق 18 مارس 2022م في حالة انعقاد الاجتماع الثاني.

6. يمكن للمساهمين الاطلاع على كلا من البيانات المالية للبنك والتقرير السنوي للحوكمة والنظام الأساسي المعدل للبنك من خلال الموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي ([www.dfm.ae](http://www.dfm.ae)) قبل موعد اجتماع الجمعية العمومية.



7. لن يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني في يوم الثلاثاء الموافق 8 مارس 2022م في نفس الزمان.
8. على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق دبي المالي للتأكد من استلام الأرباح على النحو الأنسب حيث انه في حال توزيع الأرباح فإن ذلك سيتم عن طريق سوق دبي المالي.
9. يمكن للمساهمين الاطلاع على دليل حقوق المستثمرين من خلال زيارة الموقع الإلكتروني الرسمي الخاص بهيئة الأوراق المالية والسلع: <https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>
10. القرار الخاص: هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.
11. يجوز للمساهمين تعيين ممثلين للحضور والتصويت في اجتماع الجمعية العمومية نيابة عنهم وفقاً للفقرة (4) من المادة 40 من دليل حوكمة الشركات الصادر بقرار من رئيس هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3) لعام 2020. تتوفر قائمة بالممثلين المؤهلين، فضلاً عن بيانات الاتصال الخاصة بهم على الموقع الإلكتروني للبنك ([www.dib.ae/srp](http://www.dib.ae/srp)).